رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

010 هل يجوز المسح على الخفين لمن لبسهما بنية أنه مقيم ثم سافر؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سافرت نعم لو كان لبسها على بنية المقيم لكنه طرأ له السفر وسار. لكن اذا سافر قبل ان يمسح عليها لبس هذا الطهر وسافر فينبغي عليه - 00:00:00